اوراق ٥٠

٩٩

١٠٥

كتاب في علم الرمل على طريق ابجح

السائل ويتصل به على وجه الغلط والعشر واذا حل النقي في التاسع فالسائل يتصل بالمسؤل
على وجه الحلال واذا حلت العتبة الداخلة في الخامس او في التاسع دلت على اتصال
المسؤل بالسائل واذا حلت النصرة الخارجة في الثالث دلت على ما ذكرنا **باب** في منع السائل
من المسؤل والقبض الداخل في الطالع اذا حلت الحمرة في الخامس فالسائل يمتنع من المسؤل
بغضب وخوف يحصل بينهما واذا حلت الحمرة في الثالث عشر دلت على ما ذكرنا واذا حل
النقي في الثالث عشر دل على منع عظيم يحصل من السائل والمسؤل بخوف وكدر وغضب
والله اعلم هذا حكم النظر والنطق والاتصال والانفصال وهو المنة بين السائل والمسؤل
على حكم تشكيل الجودلة كما نقل عن المشايخ الثقات المحققين وايمة هذا العلم المد
ققين ثم انه اذا لم يجتمع نظر السائل ونظر المسؤل ولا نطقهما ولا اتصالهما
ولا منعهما ولا انفصالهما في الرمل في بيت واحد كما ذكرنا في ذلك ان كل واحد
منهما منفرد في بيت ان وجدنا نظر الطالع والمطلوبة وانظرهما ونطقهما و
اتصالهما ومنعهما وانفصالهما في اي بيت حل ذلك اي شيء ذلك البيت للسائل
والمسؤل واي شيء يخرج منهما من صاحب البيت على درجة تشكيل الجودلة والحكم
للسائل والمسؤل بما ترى بشرط انه تقدم عقلك على نقلك ثم بعد ذلك اشرع على
بيان النكت التي اليها اول الكتاب **واول** ما ابتدي بنكتة المولود والحامل
لانا نحتاج ان تعلم للحامل ولدها قبل ان تعد امه وبعد وضعه في ساير احواله
من يوم وجوده الى مماته وهذا العلم قد ادرك بالتجربة ولا يعلم الغيب الا الله سبحانه
وتعالى

Copyright © King Saud University